



No.:
Date: / / 20

العقد: ٨٠٢ / محافظات
التاريخ: ٢٠ / /

٩٨٣٨٠

٢٠١٥/١٢/٨

إلى / مجلس شورى الدولة

م / بيان الرأي في شأن وفاة وأستشهاد اعضاء المجالس اثناء دورتهم الانتخابية

تهديكم هذه الوزارة أطيب تحياتها :-

كتبكم المرقمة ١٥٧٥ و ٢٠٠٤ و ٢٤٢٣ و ٣٤٩٤ و ٣٠٣٠ في ٢٦/٣/٥ و ٧/١٢/٨ و ١٧/١١/٢٠١٥ و ٢٠١٥/١٠/٥

الأولى :- اذا حصلت الوفاة او الاستشهاد اثناء الدورة الانتخابية وقبل ٢٠١٤/١/١ فيتم منح المستحقين من الخلف الراتب التقاعدي استناداً لاحكام البند(ثالثاً/٢) من المادة (١٨) من قانون المحافظات غير المنتظمة في أقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل واستناداً لقرار مجلس شورى الدولة رقم (١١١) لسنة ٢٠١٤

الثانية :- اذا حصلت حالة الوفاة او الاستشهاد اثناء الدورة الانتخابية وبعد ٢٠١٤/١/١ فيتم منح المستحقين من خلف الراتب التقاعدي استناداً لاحكام المادة (٢١) من قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ في حال شمول اعضاء المجالس بمفهوم المكلف بخدمة عامة المنصوص عليه بالفقرة (سابعاً) من المادة (١) من قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ مع العرض انه سبق وان تم الاستفسار من قبلكم عن مدى انطباق مفهوم المكلف بخدمة عامة على اعضاء المجالس بموجب كتابنا المرقم ٨٢٨ في ٢٠١٥/٥/١٩ ولم يصدر قرار من قبلكم لغاية الوقت الحاضر .

وهذا ما بينة هيئة التقاعد الوطنية بموجب كتابها المرقم ١٣١٨ في ٢٠١٥/٩/٧ مع التقدير

د . فاضل نبي عثمان

وكبير سكرتير

٢٠١٥/١١/